أسرتكم



يخصص هذا الباب للقضايا المرتبطة بحياتكم الاسرية: انظمة الزواج، والزواج والولادة والوفاة...

يختلف نظام الزواج المطبق عليكم حسب جنسيتكم. فان كان زوجكم مغربيا، فانكم ستخضعون لقانون الاسرة المغربي(المدونة). والا فسيطبق عليكم قانون وطنكم (ان كانت لكم نفس الجنسية)

او قانوناً وطنيكما (في حال كنتما من جنسيتين مُختلفتين). ويتبع الطلاق ومسائل الارث نفس المنطق.

لقد احدث هذا القانون ثورة في الرؤية التشريعية والاجتماعية للاسرة المغربية. ويعكس ارادة المجتمع المغربي وتصميمه على الانخراط في المسار التحديثي للمملكة وتعزيز المكتسبات المحققة خاصة في ميدان المساواة بين الرجل والمراة وتكريس حس المسؤولية والمواطنة لديهما.

وقد سمحت المدونة خاصة باعادة التوازن للاسرة المغربية. ويعتبر اشراك الزوجين معا في تحمل المسؤولية من بين اهم التعديلات : اصبحت الاسرة تحت المسؤولية المشتركة للزوجين.

وفي هذا الاطار، فالنساء تتمتعن بحقوقهن كاملة على غرار الرجال. وبات لزاما على المرأة ان تقرر، في إطار التشاور، الى جانب زوجها في المسائل الاسرية.

ما يجب أن تتذكروا

دخلت المدونة التي عدلها وأعلن عنها الملك محمد السادس حيز التنفيذ في سنة 2004 . وقد احدثت ثورة في موقع المرأة داخل الاسرة المغربية ومن اهم التغييرات التي جاءت بها مدونة الاسرة :

- وضع الاسرة تحت المسؤولية المشتركة للمرأة والرجل (بدل تحميل المسؤولية حصريا للرجل)
 - رفع سن الزواج من 15 ال 18 بالنسبة للمرأة
 - تقیید تعدد الزوجات بشروط
 - حق المرأة في الزواج دون موافقة الوالي
 - يمكن للتطليق او الطلاق ان يتم بناء على طلب الزوجة وتتم مراقبتهما قانونيا
 - امكانية اقتسام الممتلكات بين الزوجين
 - الاقرار بالتحرش الجنسي كمخالفة يعاقب عليها القانون
- حماية حق الطفل في النعرف على والديه في حال لم يتم ترسيم الزواج بواسطة عقد لظروف
 قاهرة
 - تمكين ابناء المرأة المتزوجة بأجنبي من الجنسية المغربية

وتطبق احكام المدونة على كل المغاربة باستثناء اليهود (الخاضعين للقانون الشخصي العبري المغربي). و لا تطبق عليكم احكام المدونة إلا في اطار العلاقة التي تربطكم بشخص مغربي.



■ يمر الزواج بالمغرب عبر عدة مراحل ومساطر

إذا كنتم ترغبون في الزواج بالمغرب فلا بد من المرور عبر عدة مراحل واتباع عدة مساطر. وتختلف هذه الاخيرة حسب جنسيتكم وجنسية الزوج (مغربيا ام غير مغربي) وكذا ديانتكم (مسلم ام غير مسلم).

وينبغي مباشرة مساطر الزواج لدى سفارة أو قنصلية بلدكم من جهة والسلطات المغربية من جهة ثانية.

✓ إذا كان الزوج مغربيا

لا بد من الحصول على الاذن بالزواج في حالة الزواج المختلط. لذا ينبغي عليكم إعداد ملف ووضعه لدى كتابة الضبط بقسم قضاء الاسرة. وتختلف مكونات الملف بعض الشيء بحسب ما اذا كان الامر يتعلق بزواج مغربي من اجنبية او بزواج مغربية من اجنبي.



للمزيد من المعطيات حول اعداد ملف والمراحل المتبعة للحصول على رخصة الزواج من مغربي يرجى الاطلاع صفحة الاسرة بالموقع الكتروني www.service-public.ma



في المغرب كما في باقي البلدان الاسلامية لا يجوز للمسلمة ان تتزوج من غير المسلم. ولا يجوز كذلك زواج المسلم من غير المسلمة الا ان تكون من اهل الكتاب (مسيحية او يهودية)

✓ إذا كانا الزوجان مسلمين

يمكن لقاضي الأسرة أن يمنحهما اذن كتابة عقد الزواج شريطة ان يقدما النصوص التي تقنن الزواج ببلدهما الأصليين. وينبغي المصادقة على نسخ هذه الوثائق من طرف السلطات المعنية.

✓ إذا كانا الزوجان غير مسلمين

ينبغي عليهما الاتصال بالمصالح القنصلية او سفارة بلديهما الاصليين للشروع في تطبيق المسطرة.

■ الولادة والوفاة

عندما يزداد لديكم ولد يتوجب عليكم تسجيله في سجل الحالة المدنية المغربي في الأجال القانونية (30 يوما) قبل الاعلان عن الولادة لدى سفارة او قنصلية بلدكم.

هناك مقتضيات خاصة بالنسبة للأجنبي المتزوج من مواطنة مغربية

يستفيد الوالد الذي يشتغل اجيرا من عطلة مدتها ثلاثة ايام بمناسبة كل ولادة، ويتم تعويض المؤسسة المشغلة مباشرة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. اما الام فتستفيد من رخصة للولادة مدتها 14 اسبوعا.

في حالة وفاة أحد أفراد أسرتكم، ينبغي عليكم التصريح بالوفاة لدى مكتب الحالة المدنية لمكان الوفاة في أجل لا يتعدى 30 يوما.

■ إقامة الزوج الأجنبي والتجمع العائلي

يمكنكم التجمع بزوجكم وأبنائكم القاصرين (أو السنة التي تلي بلوغهم سن الرشد إذا كنتم تتمتعون بوضعية اللاجئ) وتمكينهم من الحصول على بطاقة الاقامة او بطاقة التسجيل التي تحمل اسم "زائر" او "تجمع عائلي" اذا كنتم انتم انفسكم تتوفرون عليها.

وهناك مساطر خاصة بالنسبة للحالة التي يكون فيها زوجكم مغربيا او مغربية.

إذا كنتم تتوفرون على بطاقة الإقامة، يجب عليكم تقديم مجموعة من الوثائق لجلب أفراد أسرتكم للمغرب



للمزيد من المعطيات، يرجى الاطلاع على الصفحة "ماذا افعل اذا ..." بالموقع الكتروني : www.service-public.ma